

٢٠٢٠ / ٢٢) تغيير النية في دفع بعض الأموال التطوعية

م) فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

آخر سؤال نختتم به جاء باللغة الانجليزية اخونا المترجم آآ المخ يترجمه لنا. تغيير النية من الصدقة الى الدفع للاخت الفقيرة اوكي آآ يعني كمارأيتم يقول آآ صاحبنا اما - 00:00:00

على دين التزام بخمسمائة دولار و كنت مخطط ان اطبع به لكنني غيرت نيتني وقدمتها لاخت التي تعيش عبر البحار على كل حال الهبة لا تلزم الا بالقبض ما دامت لم تقبض لم تتم - 00:00:37

انا عملت انا عملت لمسجد مشكاه بالف دينار يلزمني في باب المروءة والنبل والوفاء وحسن الخلق ان افي بهذا البلاء لكن لا يلزمني قضاء ما يقدر المسجد يخونني الى المحكمة ويقول لي الدكتور محدث - 00:01:02
اه التزم لنا بالف دولار ولم يقدموا لنا فلو سمحتم اما ان تسجنوه واما ان تاخدوا منه الف دولار قصرا القاضي لا يعمل هزا لانه معنى المحسنين ما على المحسنين من سبيل - 00:01:23

ما على المحسنين من سبيل. سم قالوا الدليل على هذا ان الموعود لا يحاصص بوعده مع الغرماء يعني ايه معنى الكلام ده؟ نحل الشفرة الفقهية في هزا الموعود لا يحاصص بوعده مع الغرماء - 00:01:39

لو ان اه مدينا او تاجرا افلس احاطت به ديونه زادت ديونه عن موجوداته فحكم القاضي بافلاسه واقتسام امواله بين الدائنين بنسب ديونهم جيد فوجدنا الشيخ ناصر واقف في السكة في الطابور - 00:01:57

مع جملة الدائنين فوصلنا اليه خير ان شاء الله ما دينه؟ قال والله دبليج كان قدمه للجامع هل يصلح ان يقف مع الدائنين ليدخل البليد ضمن الديون الحقيقة؟ الجواب لأ طبعا - 00:02:18

هذا ليس دينا حقيقيا. هذا التزام في في مقام النبل والوفاء ومكارم الاخلاق انما لا اجمع على ان الموعود لا يحاصص بوعده مع الدائنين وبالتالي آآ هذه النية جميلة ونفأ بها جميل ونبيل. لكن اذا غيرت النية اذا بدا لك ان امر اخر افضل - 00:02:33

انا عندي اخت فقيرة عبر البحار وصدقتي على ذي القرابة صدقة وصلة ارجو ان يكون الامر واسعا مع اضافة يسيرة افهاء المالكية اذا ادخلته بالوعد في ورطة يتأكدو الوفاء - 00:02:54

حتى قال المالكية يقضى عليه به يلزمه قضاء يعني قال له اسمع يتزوج وسوف امنحك شقة طيب فتزوج والنفس وهو من نصف الشارع وين الشق ما في شق في هذه الحالة يمكن ان يقضى عليه انت ادخلته بالوعد في ورطة - 00:03:16

الرئيس ما كان سيتزوج انت الذي دفعته وشجعته وحرضته واعنته ثم نكست فجأة ونكست على رأسك عند المالكية يقولون اذا ادخله بالوعد في ورطة فانه يقضى عليه به هذا ليس عليه الجمهور لكنه اجتهاد فقهي معتبر - 00:03:38

وقيمة هنا ان اننا نقول يتأكدو الوفاء بالوعد اذا ادخله به في ورطة - 00:03:59